اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

وفيه ما قاله سم قلت لا ضعف في سؤاله بل هو حسن لجوابه وما
استظهر به على ضعفه هو بمعنى ما اجاب به هذا المجيب فقوله
ليطابق السؤال قال العلامة المطابقة هنا حاصلة بان يتبقى
المسؤول عند سؤاله نفي ابقاء غيره او ما ولذا يجاب طابق وزاد
ومن ثم كان الفعل العام الوارد على سبب خاص مسئولا عنه إجماعا
فيه وفي غيره على الصحيح المنقوح كما في جمع الجوامع انتهى قلت
حاصل كلام العلامة البحث مع الشارح في التعليل بقوله ليطابق
بين السؤال لا في الدعوى فانها مسلمة وكانه يقول هذا التعليل
غير مسلم لما ذكر وكان الاولى حذفه او يقول مثلا فيكون الجواب
عن الميت دون الحي ليكون حكمه معلوما وبهذا يسقط ما اطال
به سم في الرد على العلامة قوله اذ بيان الحق لا ينافيه قال
العلامة في سم [illegible] وانت في بيان بيان الحق على وجه
الحصر ينافيه لما تقرر عند اهل البيان من ان الحصر انما يعمل
ردا على المخاطب في المتقادة غير حكم المتكلم وبيانه ان الصدقات
ان قصر انحصارها في هذه الاصناف وفي استيعابهم استغرق على
ان المخاطب ينازع في الامرين معا وذلك مثل ان لا يخفى
انه انما يعتقد استحقاق غيرهم لها لا استحقاق بعضهم دون
بعض وان قصر انحصارها وفي الاستيعاب لم يبق ثم خبر دليل
على جواز عدم الاستيعاب فليتامل ذلك مع الانصاف وعدم
التعسف قوله فيشكل الى او تقتضي تشريك الاصناف في
الصدقات الى [illegible] المستفاد من اللام وهو تعميم استيعابهم

قلت

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وسلم

قلت في الظاهر المتبادر انما تقتضي تشريكهم في الصدقات اي
في جواز صرفها اذ المعنى انما يجوز صرف الصدقات لهذه الاصناف
وذلك لا يقتضي وجوب الاستيعاب قوله انما يعتقد استحقاق
غيرهم اي معهم لا انه استحقاقه هو دونهم والعصمة الاية في
ارادة كما هو ظاهر وقوله لا استحقاق بعضهم لان المخاطب
المذكور لم يكن اعتقاده ان المستحق للصدقات بعض هذه الا
صناف دون بعض بدليل ما قبله وهو قوله تعالى ومنهم من يلمزك
في الصدقات فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا
منها اذا هم يسخطون فان قوله فان اعطوا منها الخ ظاهر بانهم انما
عابوه على اعطائه بهذه الاصناف دونهم لا على اعطائه الا
صناف المذكورة جميعا فلو فهم عليه انما هو على عدم تشريكهم
مع الاصناف المذكورة في الصدقات لا على استيعابهم والحاصل
ان قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات الخ دال دلالة ظاهرة
على ان المخاطب بالحصر في قوله انما الصدقات هو من يعتقد
مشاركة الاصناف المذكورة وعدم اختصاصهم بالصدقات
لا من يعتقد ان المستحق للصدقات بعض اولئك الاصناف
لا جميعهم اذ لو كان المخاطب بالفعل المذكور هذا الثاني لم يكن
لقوله فان اعطوا الخ معنى فتامل منصفا او هنا لك المقام على
وجه الاختصار وما نقل بما زخرفه سم في هذا المقام ورد به
على شيخه العلامة من محض التخيلات الفاسدة والالزامات
مع ما فيه من تبجح على شيخه المذكور بما هي عادته معه ونسبته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)